# إهتمام الإسلام بالماء والنظافة

للدكتور عبد الفتاح حسينى الشيخ (*)

**أهمية الماء :**

اهتمت الشريعة الاسلامية أشد الاهتمام ( بالماء ) كعنصر من عناصر الحياة لكل كائن حى ( انسان ــ حيوان ــ نبات ) فبالماء تستمر الحياة ، وتخضر الارض ، وبفقده يموت الانسان والطير وتصبح الارض جرداء بعد أن أصبح نباتها هشيما تذروه الرياح ( وجعلنا من الماء كل شىء حى ) .

وآية هذا الاهتمام أنه تحدث القرآن فى أكثر من أربعين آية عن هذا العنصر الذى أودع الله فيه سر الحياة . وسأكتفى فى هذا البحث بذكر بعض الآيات وشرحها شرحا موجزا .

يقول الله تبارك وتعالى : **( الله الذى يرسل الرياح فتثير سحابا فيبسطه فى السماء كيف يشاء ، ويجعله كسفا فترى الودق يخرج من خلاله فاذا أصاب به من يشاء من عباده اذا هم يستبشرون وان كانوا من قبل أن ينزل عليهم من قبله لمبلسين ، فأنظر الى آثار رحمة الله كيف يحيى الارض بعد موتها ، ان ذلك لمحى الموتى وهو على كل شىء قدير ) (١)** صدق الله العظيم .

**( المعنى )**

يخبر الله سبحانه وتعالى بأنه يرسل الرياح لتثير السحاب فيجعله قطعا متفرقة ويبسطه فى السماء ، فيجعله قليلا فى مكان كثيرا فى آخر ، ثم ينزل منه المطر بارادته تعالى على من اختارهم من

---

(*) عميد كلية الشريعة والقانون ــ جامعة الازهر

(١) سورة الروم آية ٤٨ ــ ٥٠ .

عبـاده ، فيجعل بهم الفرح والسرور بنزول هذا المطـر بعد أن كانوا قبـل نزوله آيسين من انزاله ، فأنظر الى آثار نعمته بالمطر كيف يحيى الارض بعد بيسها بانبات النبات فيها (٢) .

ويقول جل ذكره : **( هو الذى أنزل من السماء مـاء لكم منه شراب ومنه شجر فيه تسيمون ينبت لكم بـه الزرع والزيتون والنخيل والاعناب ومن كل الثمرات ان فى ذلك لآية لقوم يتفكرون )** (٣) . صدق الله العظيم .

**( المعنى )**

ذكر الله قبل ذلك نعمته على عبـاده بخلق الحيوانات لاجل الانتفاع والزينـة وهنا ذكر نعمة أخرى أنعم بها على عبـاده ألا وهى المـاء الذى ينزله من السماء ، وهو من أعظم النعم على عبـاده ليكون لهم شرابـا حيث جعله عـذبا زلالا يسـوغ شرابه ، ولم يجعـله ملحا أجاجـا ، ولينبت لهم بـه الزرع والزيتـون والاعناب وسـائر الثمرات على اختلاف صنوفها وطعومها وألوانهـا وروائحها وأشـكالها . ولهذا قال ( ان فى ذلك لآيـة لقوم يتفكرون ) أى دلالـة وحجـة على أنـه لا اله الا الله (٤) .

ويقول جل شأنه : **( اذ يغشيكم النعاس أمنة منه . وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم بـه ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت بـه الاقـدام )** (٥) صدق الله العظيم .

**( المعنى )**

يذكر الله المؤمنين بما أنعم عليهم من انـزال المطـر ليطهرهم مـن

---

(٢) راجع الفتوحات الالهية بتوضيح تفسير الجلالين ج ٣ ص ٢٩٨ . وتفسير ابن كثير طبعة دار القرآن ببيروت ج ٣ ص ٥٨ . اختصار وتحقيق محمد الصابونى .

(٣) سورة النحل آية ١٠ ، ١١ .

(٤) راجع الفتوحات الالهية بتوضيح تفسير الجلالين ج ٢ ص ٥٦١ ، وتفسير ابن كثير طبعة دار القرآن ببيروت ج ٢ ص ٣٢٤ .

(٥) سورة الانفال آية ١١ .



الاحـداث وذلك أنهم وقعوا فى كثيب رمل يشـق عليهم المشى فيه للينه ونعومته ، واشتد عليهم الخوف من أن يأتيهم العـدو فى تلك الحاله ، فالقى الله عليهم النعاس فاحتلم معظمهم فاغاقـوا فوجدوا انفسهم محتاجين الى الماء لعطشهم وحدثهم فأنزل الله عليهم مطرا كثيرا فشربوا وتطهروا (٦) .

ويقول جل ذكره : **( وهو الذى أرسـل الريـاح بشرا بين يـدى يدى رحمته ، وأنزلنا من السـماء مـاء طهورا لنحيى بـه بلـدة ميتـا ونسقيه مما خلقنا أنعاما وأناسى كثيرا ولقد صرفناه بينهم ليذكـروا فأبى أكثر الناس الا كفـورا )** (٧) صدق الله العظيم .

**( المعنى )**

وأنزلنا من السماء مـاء متميزا بطهورته ونقائـه ليكون أهنى وأنفع لعبادى فى شربهم وتطهرهم ولاحيى بـه أرضـا ميتـة جرداء لا حـ فيها بعد طول انتظـار للغيث ، فلما جاءهـا المطر عاشت ، واكتست بأثرها بأنـواع الازاهير . ( ونسقيه مما خلقنـا أنعاما وأناسى كثيرا ) محتاجين اليـه غايـة الحاجـة لشربهم وزروعهم وثمارهم .

يقول عكرمة : ما أنزل الله من السماء قطـرة الا أنبت بهـا فى الارض عشبة ، أو فى البحر لؤلؤة .

( ولقد صرفناه بينهم ليذكروا ) أى أمطرنا هذه الارض دون غيرهـ وسقنا السحاب يمر على الارض ويتعداهـا ويتجاوزهـا الى الارض الاخرى فيمطرها ويكفيها ويجعلها غدقا والتى وراءهـا لم ينـزل فيهـا قطرة من ماء لحكمة أرادها .

ويمكن أن يكون المعنى : ولقـد صرفنـا هذا المطـر وفرقنـاه فى بلاد مختلفة وفى أوقات متغايرة لحكمة رأيناها .

---

(٦) راجع تفسير ابن كثير طبعة دار القرآن ببيروت ج ٢ ص ٩٠ .

(٧) سورة الفرقان آية ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ .

## ( المعنى)

يذكر الله عباده بأنه هو الذى يرسل الريح فتحمل الماء الى السحاب ثم تمر به بأمره على جهات ـ أراد أن يسقيها ـ فتمطره ماء ليكون سقيا لهم ولارضهم ومواشيهم .

( فاسقيناكموه ) أى أنزلناه لكم عذبا ليمكنكم أن تشربوا منه .

( وما أنتم له بخازنين ) أى بمانعين أو حافظين له ، بل نحن ننزله ونحفظه لكم ونجعله معينا وينابيع فى الارض . ولو شاء تعالى لاغاره وذهب به ولكن من رحمته أنزله وجعله عذبا ، وحفظه فى العيون والآبار والانهار .

ويقول تعالى : **( وأنزلنا من السماء ماء بقدر فأسكناه فى الارض وانا على ذهاب به لقادرون )** (١٥) صدق الله العظيم .

## ( المعنى )

يذكر الله تعالى نعمه على عباده التى لا تقدر ولا تحصى فى انزاله المطر من السماء بقدر أى بحسب الحاجة ، لا كثيرا فيفسد الارض والعمران ولا قليلا فلا يكفى الزرع والثمار ، بل بقدر الحاجة اليه من السقى ، والشرب ، والانتفاع به حتى أن الاراضى التى تحتاج ماء كثيرا لزرعها ولا تحتمل انزال المطر عليها يساق اليها الماء بطريق الانهار من بلاد أخرى .

( فأسكناه فى الارض ) أى جعلنا الماء اذا نزل من السماء يخلد فى الارض وجعلنا فى الارض قابلية اليه فتشربه وتتغذى به ما فيها من الحب والنوى .

( وانا على ذهاب به لقادرون ) أى لو شئنا أن لا تمطر لفعلنا ولو شئنا ـ ايذاء ـ لصرفناه عنكم الى البرارى والقفار لفعلنا ، ولو شئنا

---

(١٥) سورة المؤمنون آية ١٨ .



لجعلناه أجاجا لا ينتفع به لشرب ولاسقى لفعلنا ، ولو شئنا لجعلناه اذا نزل فيها يغور الى مدى لا تصلون اليه ولا تنتفعون به لفعلنا . ولكن بلطفه ورحمته ينزل عليكم المطر من السماء عذبا فراتا زلالا فيسكنه فى الارض ويسلكه ينابيع فيها فيفتح العيون والانهار ويسقى به الزرع والثمار ، تشربون منه ودوابكم وأنعامكم وتغتسلون منه وتتطهرون منه وتتنظفون ، فله الحمد والمنة .

## اهتمام الاسلام بالنظافة :

اهتم الاسلام اهتماما كبيرا بنظافة جسم الانسان وما يتعلق به . فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم : بنى الدين على النظافة (١٦) ، وقال : مفتاح الصلاة الطهور (١٧) .

وقد ظهر لنا هذا الاهتمام جليا فى تشريعاته السامية المتمثلة فى الوضوء والغسل ، وطلب غسل الفم والاسنان ، وغسل اليدين قبل الاكل وبعده ، وغسل الثياب وتطهيرها .

---

(١٦) ذكره فى احياء علوم الدين وقال العراقى لم أجده هكذا وفى الضعفاء لابن حبان من حديث عائشة تنظفوا فان الاسلام نظيف ، وللطبرانى بسند ضعيف جدا من حديث ابن مسعود تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعوا الى الايمان .
انظر : احياء علوم الدين جـ ١ ص ٤٩ ، ١٢٤ مع تخريج العراقى ، وكذا اتحاف السادة المتقين بشرح اسرار احياء علوم الدين جـ ١ ص ٣٠٥ ، جـ ٢ ص ٣٠٣ وكشف الخفاء جـ ١ ص ٣٤١ ، المقاصد الحسنة ص ١٤٦ ، وذكر فى الفوائد الموضوعة فى الاحاديث الموضوعة ص ٧٣ حديث ٦٤ .

(١٧) اخرجه ابو داود فى الطهارة باب فرض الوضوء جـ ١ ص ١٥ ، والترمذى فى الطهارة باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور جـ ١ ص ٩ وقال هذا أصح شىء فى البلب وأحسن ، ولكن الصحة والحسن هنا نسبيان حيث علق الترمذى =

فالاسلام دعا الى طهارة الثوب والمكان والجسم ورفع الحدث الاصغر (١٨) والاكبر (١٩) ، وجعل كل ذلك شرطا لصحة الصلاة . **قال تعالى : ( وثيابك فطهر ) ، وقال تعالى : ( اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق ... )** الآية .

كما اشترطت الطهارة لصحة الطواف بالبيت الحرام ، لان غير مناجاة لله أيضا ، قال تعالى : ( ان الله يحب التوابين ويحب المطهرين ) . **وقال تعالى : ( فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين ) .**

---

= على أحد رواة الحديث ، فالحديث رواه عبدالله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم . قال الترمذى : وعبدالله بن محمد بن عقيل هو صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه .
وأخرجه ابن ماجه فى الطهارة باب مفتاح الصلاة الطهور ج ١ ص ١٠١ رقم ٢٧٥ عن على ورواية أخرى عن أبى سعيد الخدرى .

(١٨) الحدث الاصغر : وصف شرعى غير محسوس يقوم بالوجه واليدين والراس والرجلين يمنع من صحة الصلاة ونحوها لوجود أحد أسبابه التى هى :
١ — خروج شىء من عضو التناسل أو الشرج من شخص غير ممكن مقعده من محل جلوسه .
٢ — أو لمس الرجل المراة الاجنبية من غير حائل بين بشرتيهما .
٣ — أو مس فرج الآدمى بباطن الكف من نفسه أو غيره ذكرا أو أنثى .
٤ — أو مس حلقة دبره وهى ملتقى مخرج الفضلات من الانسان .
ويزول ذلك المنع بالوضوء .

(١٩) الحدث الاكبر : وصف شرعى غير محسوس يقوم بجميع الجسم يمنع من صحة الصلاة ونحوها لوجود أحد أسبابه التى هى :
١ — العملية الجنسية وان لم يحصل نزول منى .
٢ — أو خروج المنى بغير العملية الجنسية كالاحتلام وغيره أو الموت ( وهو مفارقة الحياة ) ، أو الحيض ( العادة الشهرية ) أو النفاس ( الدم الخارج بعد الولادة ) ، أو الولادة ، ولا يزول ذلك المنع الا بغسل جميع البدن بالماء .



كما أن الصلاة مع المسلمين تستلزم حسن الحال بالنظافة حتى لا تنفر النفوس من حضورها ، علاوة على أن الطهارة الظاهرية توحى بالطهارة الباطنية بمكارم الاخلاق .

ومع ذلك فهى تزيل الاقذار وتجدد النشاط . من هذا يتبين أن الاسلام قد حتم على المسلم أن يكون نظيفا نقيا خالصا من الاقذار والاوساخ والنجاسة ، حيث قال النبى صلى الله عليه وسلم ( الطهور شطر الايمان ) (٢٠) .

فهذا الحديث يبين أن الوضوء يمثل نصف الايمان عند الانسان المسلم .

* * *

## ( طرق النظافة )

شرع الله النظافة وطلبها بطرق مختلفة من هذه الطرق :

**( أولا ) — الوضوء :**

شرع الله الوضوء وجعله فرضا على كل من يريد الصلاة ، قال تعالى : **( يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق ، وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين )** (٢١) صدق الله العظيم .

---

(٢٠) اخرجه مسلم فى الطهارة باب فضل الوضوء حديث رقم ١ ج ١ ص ٢٠٣ عن أبى مالك الاشعرى ، وأخرجه احمد فى مسنده ج ٥ ص ٣٤٢ عن الراوى نفسه والحديث صحيح لرواية مسلم له .

(٢١) سورة المائدة : آية ٦ .

وجاء فى البخارى : حدثنا أبو اليمان ، قال اخبرنا شعيب عن الزهرى ، قال اخبرنى عطاء بن يزيد عن حمدان مولى عثمان بن عفان أنه رأى عثمان دعى بوضوء فأفرغ على يديه من انائه فغسلها ثلاث مرات ثم ادخل يمينه فى الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر (٢٢) ، ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاثا ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل كل رجل ثلاثا ، ثم قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئى هذا ، وقال من توضأ نحو وضوئى هذا ، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيها نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه (٢٣) .

فالآية والحديث طلبا من المسلم الذى يريد الصلاة غسل الوجه واليدين ، والرجلين ، ومسح الرأس ، والمضمضة والاستنشاق .

وقد يتعدد ذلك بعدد الصلوات فى اليوم والليلة لمن انتقض وضوءه قبل كل صلاة ولم يهمل الاسلام حالة ما لم ينتقض وضوءه اذ قد يكتفى بوضوء واحد أو وضوئين فى اليوم والليلة ، بل حثه على تجديد وضوئه ( أى نظافته ) حيث قال النبى صلى الله عليه وسلم ( من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات ) (٢٤) .

وبذلك يكون الاسلام قد سبق المدنية الحديثة التى تدعو الى غسل الاعضاء الظاهرة مرة أو مرتين فى اليوم .

---

(٢٢) استنثر : استنشق الماء وادخله فى انفه ثم استخرجه بنفس الانف .

(٢٣) أخرجه البخارى فى صحيحه ١/٤٢ ، ٤٣ ، وابن ماجه فى سننه ١/١٤٢ .

(٢٤) أخرجه ابو داود فى الطهارة باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث عن عبدالله بن عمر ج ١ ص ١٥ ، واخرجه الترمذى فى الطهارة باب ما جاء فى الوضوء لكل صلاة عن ابن عمر ايضا وضعفه بقوله وهو اسناد ضعيف ج ١ ص ٨٧ ، ٩١ ، واخرجه ابن ماجه ايضا عن ابن عمر فى الطهارة باب الوضوء على الطهارة ج ١ ص ١٧١ قال فى زوائد ابن ماجة : مدار الحديث على عبد الرحمن بن زياد الافريقى وهو ضعيف ومع ضعفه كان يدلس . وبهذا نرى ان الحديث ضعيف من جهة سنده .



وقال صلى الله عليه وسلم : ( اذا توضأ العبد المسلم فتمضمض خرجت الخطايا من فيه ، فاذا استنثر (٢٥) خرجت الخطايا من أنفه فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار (٢٦) عينيه ، فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفاره ، فاذا مسح رأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من تحت أذنيه ، فاذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظافر رجليه .

وفى رواية أخرى : ( اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء أو نحو هذا ، واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتها (٢٧) يداه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب ) (٢٨) .

قال صلى الله عليه وسلم : ( أنتم الغر المحجلون يوم القيامه من أسباغ الوضوء ) (٢٩) .

---

(٢٥) سبق بيان معناها . ص ١٢ .

(٢٦) اشفار : جمع شفر ، معناها : أصل منبت شعر الجفن فيكون المعنى حتى تخرج الخطايا من تحت جفونه .

(٢٧) بطشتها : تناولتها ، فيكون المعنى : كل خطيئة تناولتها يداه .

(٢٨) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الطهارة باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء ج ١ ص ٢١٥ من رواية ابى هريرة — رضى الله عنه — واخرجه الترمذى فى الطهارة باب ما جاء فى فضل الطهور عن ابى هريرة أيضا ج ١ ص ٧ ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .
واخرجه ابن خزيمة فى الوضوء باب ذكر حط الخطايا بالوضوء من غير ذكر صلاة تكون بعده ج ١ ص ٥ .

(٢٩) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الطهارة باب استحباب اطالة الغرة والتحجيل فى الوضوء ج ١ ص ٢١٦ حديث رقم ٣٤ عن أبى هريرة ، واخرجه البيهقى عن أبى هريرة أيضا ج ١ ص ٧٧ . والحديث صحيح لرواية مسلم له .

فالرسول يريد أن يقول : ان المتوضىء المتقن لوضوئه يأتى يوم القيامة وهو متصف ببياض الوجه واليدين والاقدام ، وهذا اشارة من الرسول الى أن نور الوضوء يحل بالمسلم يوم القيامة .

كما حث الاسلام على الوضوء لغير الصلاة ، فطلب من المسلم الجنب (٣٠) على سبيل الندب الوضوء اذا أراد الاكل أو النوم ، حيث قالت عائشة — رضى الله عنها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة (٣١) .

وفى رواية أخرى عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام (٣٢) .

---

= والغر : جمع الاغر من الغرة : بياض الوجه ، يريد بياض وجوههم بنور الوضوء يوم القيامة . النهاية لابن الاثير ج ٣ ص ٣٥٤ .

والتحجيل من الخيل : هو ارتفاع البياض فى قوائمه الى موضع القيد بحيث يجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين .

والمقصود من ذلك فى الحديث ان مواضع الوضوء من الايدى والاقدام بيضاء اشارة الى نور الوضوء يوم القيامة .

واسباغ الوضوء : اتمامه حتى يوفى كل عضو حقه فيشمل الغسل كافة اجزائه . انظر ترتيب القاموس المحيط مادة سبغ ج ٢ ص ٥١٤ .

(٣٠) الجنب : هو من باشر العملية الجنسية وان لم ينزل ، أو نزل منه المنى من غير العملية الجنسية ، فالجنابة اذا عبارة عن وصف شرعى غير محسوس يقوم بجميع الجسم يمنع من صحة الصلاة ونحوها لوجود أحد شيئين : ١ — العملية الجنسية وان لم ينزل الشخص . ٢ — او نزول المنى بغيرها .

ولا يزول ذلك المنع الا بغسل جميع البدن .

(٣١) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/١٣٩ ، ١٤٠ ، والنسائى فى سننه ١/١٣٨ .

(٣٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/١٣٩ والنسائى فى سننه ١/١٣٩ ، وابن ماجه فى سيته ١/١٩٣ .



كما طلب الاسلام من المسلم الوضوء ندبا اذا أراد العود الى زوجته ، فعن أبى سعيد الخدرى انه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( اذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ ) (٣٣) .

كما يسن الوضوء لذكر الله ، فقد روى عن المهاجر بن قنفذ أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه فقال انى كرهت أن أذكر الله عز وجل الا على طهر ، أو قال على طهارة (٣٤) .

كما يسن الوضوء عند الغضب ، والغيبة ، ومن مس الميت ، ومن حمله ، وعند قراءة القرآن ، والحديث ، وعند تلقى العلم ، ودخول مسجد ، وأذان ، واقامة ، وخطبة لغير جمعة ، وزيارة قبر النبى وزيارة سائر القبور .

من هذا كله نرى أنه لا يكاد يعلق بالجسم بعض افرازاته أو شىء من الاتربة ، أو القاذورات ، الا ويأتى الوضوء على عجل فينزعها عن جسم الانسان ، فيسلم بدنه ويألفه من يجاوره ولا يتأذى من قذراته . وهكذا نجد أن الوضوء مسلك حكيم لنظافة البدن ونضرته ونقائه وصفائه .

---

(٣٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/١٤٠ ، والنسائى فى سننه ١/١٤٢ ، وابن ماجه فى سننه ١/١٩٣ ، والترمذى فى سننه ١/١٦١ وقال : حديث أبى سعيد حديث حسن صحيح .

فالرسول يطلب من الرجل اذا اتصل بزوجته جنسيا ثم أراد أن يباشر هذه العملية مرة ثانية أن يتوضأ قبل أن يتصل بها للمرة الثانية .

(٣٤) أخرجه أبو داود فى الطهارة ج ١ ص ٤ ، وأخرجه النسائى ج ١ ص ٣٤ ، وابن ماجه ج ١ ص ١٢٦ . فالحديث معناه وسنده صحيح .

## ( ثانيا ) ـ الغسل :

حتم الاسلام على المسلم الغسل عند توافر دواع معينة كانتهاء الحيض أو النفاس عند المرأة ، أو معاشرة الزوج لزوجته أو الاحتلام ، ليكون طاهر العقيدة والنية ، نظيف الجسد والثوب لان الاسلام أمر فى كثير من المواقف بالتجمل ، والتحلى بكل حسن وطيب ، فقد قال الله تعالى : ( وثيابك فطهر ) ، وقال تعالى : ( يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد ) .

لكن المسلم قد يتكاسل عن الغسل اذا لم يوجد داع من هذه الدواعى المحتمة للغسل ، فتحل به الاوساخ والقاذورات ، والروائح الكريهة المنفرة .

فيا ترى ماذا صنع الاسلام ، وماذا كان موقفه ؟ تعالوا معى نرى ماذا صنع الاسلام .

طلب من المسلم العناية بنظافة جسمه ، والاستمرار فى ذلك حيث طلب من المسلم على سبيل السنة الاغتسال لصلاة الجمعة وهى مره كل أسبوع ، وصلاة عيد الفطر ، وعيد الاضحى والاحرام والوقوف بعرفة ومزدلفة ، ودخول مكة ، وثلاثة أغسال أيام التشريق ولطواف الوداع ، ولصلاة الاستسقاء ، والكسوف ، ومن الاغماء ، ومن غسل الميت ، وعند تغير رائحة البدن لازالة ما علق به من روائح كريهة ، وللاعتكاف بالمسجد ، ولدخول المدينة المنورة ولحضور كل مجمع من الناس (٣٥) .

من هذا نرى أن الاسلام قد عنى عناية كبيرة بنظافة جسد الانسان ، خاصة اذا علم العبد أنه مثاب من الله على كل غسل من

---

(٣٥) راجع الشرقاوى على التحرير ج ١ ص ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٦ .



هذه الاعمال . فأى عناية بجسد الانسان أكثر من هذا ؟ وأى سبيل لنظافته أكثر اتساعا من هذا ؟ .

روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( غسل يوم الجمعة على كل محتلم ، ويمس من الطيب ما قدر عليه ) (٣٦) .

وعن ابن عمر ـ رضى الله عنهما ـ قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر : ( من أتى الجمعة فليغتسل ) (٣٧) .

وعن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل يوم الفطر ويوم الاضحى (٣٨) .

وعن ابن عباس قال : اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لبس ثيابه ، فلما أتى ذا الحليفة صلى ركعتين ، ثم قعد على بعيره فلما استوى به على البيداء أحرم بالحج (٣٩) .

---

(٣٦) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة ج ٢ ص ٥٨١ عن أبى سعيد الخدرى ، وأخرجه البخارى بلفظ غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم فى الجمعة باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل ج ٢ ص ٦ ، وفى الشهادات بلوغ الصبيان وشهادتهم ج ٣ ص ٢٣٢ ، فالحديث متفق على صحته .

(٣٧) أخرجه ابن ماجه فى كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء فى الغسل يوم الجمعة ج ١ ص ٢٤٦ رقم الحديث ١٠٨٨ عن ابن عمر ، وأخرجه البخارى فى الجمعة باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل ج ٢ ص ٦ وباب الخطبة على المنبر ج ٢ ص ١٢ عن ابن عمر بلفظ من جاء منكم الجمعة فليغتسل ، وأخرجه مسلم بلفظ البخارى عن ابن عمر فى الجمعة فى المقدمة ج ٢ ص ٥٧٩ رقم الحديث ٢ ، وأخرجه مسلم أيضا فى نفس الموضع عن ابن عمر بلفظ اذا أراد احدكم أن يأتى الجمعة فليغتسل ) . فالحديث المذكور معناه صحيح لاتفاق الشيخين على نقل معناه .

(٣٨) أخرجه ابن ماجه فى سننه ١/٤١٧ .
يوم الفطر : عيد الفطر ، يوم الاضحى : عيد الاضحى .

(٣٩) أخرجه البخارى فى صحيحه ١/١٥٧ ، ومسلم فى صحيحه ٣٣٦١ .

وعن نافع قال : كان ابن عمر — رضى الله عنهما — اذا دخل ادنى الحرم أمسك عن التلبية ثم يبيت بذى طوى ، ثم يصلى به الصبح ويغتسل ويحدث أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك (٤٠) .

وعن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من غسل ميتا فليغتسل ) (٤١) .

**( ثالثا ) — النظافة من سائر الاوساخ :**

من المعروف أن الانسان معرض يوميا فى أجزاء مختلفة من جسده للتلوث ، وقد يعلق بهذه الاجزاء من الميكروبات والجراثيم ما يفتك به اذا لم يتخلص منها ، لذلك طلب الاسلام من المسلم ازالة كل مستقذر علق به .

انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطلب من المسلمين غسل رؤوس أناملهم ، وغسل ما تحت أظافرهم من أوساخ ، واستنكاره

= ذو الحليفة ميقات أهل المدينة ومن كان على طريقه ، ويقع على الطريق من المدينة الى مكة ويبعد عن المدينة ١١ كيلو مترا ، وعن مكة ٤٥٠ كم ، أحرم بالحج : نوى به .

(٤٠) أخرجه البخارى فى صحيحه ١/٢٧٤ ، والدارقطنى فى سننه ٢/٢٢١ .

والتلبية : قول لبيك اللهم لبيك ، لا شريك لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ، وهو من شعائر الحج وهتافه العظيم ونشيده الذى تدوى به الارض بذى طوى : اسم مكان قريب من مكة .

(٤١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ١/٤٧٠ ، والترمذى فى سننه ٣/٣٠٩ ، ويقول فيه الحافظ بن حجر : قد حسنه الترمذى وصححه ابن حبان وهو — بكثرة طرقه — أقل أحواله أن يكون حسنا .

ويقول الذهبى : طرق هذا الحديث أقوى من عدة أحاديث احتج بها الفقهاء .



لوجود هذه الاوساخ تحت أظافرهم . فقد جاء فى الاثر أن النبى صلى الله عليه وسلم استبطأ الوحى ، فلما هبط عليه جبريل عليه السلام قال له كيف ننزل عليكم وأنتم لا تغسلون براجمكم (٤٢) ، ولا تنظفون رواجيكم (٤٣) كلما تستاكون ، مر أمتك بذلك ، كما طلب منهم غسل اليدين بعد تناول الطعام وحذرهم تحذيرا شديدا من عدم الغسل حيث قال صلى الله عليه وسلم ( من بات وفى يده ريح غمر فأصابه وضح فلا يلومن الا نفسه ) (٤٤) .

ويقاس على ذلك غسل اليدين قبل الطعام خاصة اذا كانت غير نظيفة بسبب العمل أو غيره (٤٥) .

(٤٢) البراجم : معاطف ظهور الانامل .

(٤٣) الرواجب : رؤس الانامل .

(٤٤) مجمع الزوائد ج ٥ ص ٣٠ .

ريح غمر : الدسم والزهومة . الوضح : البرص .

رواه الطبرانى فى المعجم الكبير عن أبى سعيد الخدرى — رضى الله عنه — برقم ٥٤٣٥ ج ٦ ص ٤٣ ، ورواه فى المعجم الصغير عن عائشة رضى الله عنها بلفظ شىء بدل وضح ج ٢ ص ١٩ وقال الطبرانى لم يرده عن الزهرى الا سفيان بن حسين .

وأخرجه الترمذى عن ابى هريرة بلفظ عائشة ( من بات وفى يده ريح غمر فأصابه شىء فلا يلومن الا نفسه ) من رواية أحمد بن منيع عن يعقوب بن الوليد المزنى عن ابن أبى ذئب المقبرى عن أبى هريرة ، وقال عنه الترمذى غريب .

وأخرجه برواية محمد بن اسحق البغدادى الصاغانى عن محمد بن جعفر المدائنى عن منصور بن أبى الاسود عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة وقال الترمذى حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الاعمش الا من هذا الوجه .

(٤٥) راجع احياء علوم الدين للغزالى ج ١ ص ١١٢ .

## ( رابعا ) — تنظيف الفم بالسواك ( الفرشاة ) .

اهتم الاسلام اهتماما كبيرا بنظافة الفم حيث طلب من المسلم على سبيل الندب ان يستخدم عودا من اراك ونحوه من كل حسن ( كالفرشاة ) لازالة ما علق بالاسنان والفم من اوساخ وروائح كريهة ويعد السواك من التراث القديم لحديث حسنه الترمذى ( اربع من سنن المرسلين : الحياء ، والتعطر ، والسواك ، والنكاح . ولحديث هذا سواكى وسواك الانبياء من قبلى والاصل ان ما ثبت لنبى ثبت لامته .

ويتأكد استعمال السواك عند القيام للصلاة ، وعند النوم وعند القيام منه ، وعند الجوع ، وعند تغير الفم .

ويجب تنظيف الفم بالسواك ( الفرشاة ) ان توقف عليه زوال ريح كريه ينبعث من الفم لمن أراد حضور صلاة الجمعة ، ويقاس على الجمعة من أراد حضور مجمع من الناس .

يدل لكل ما تقدم ما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( تسوكوا فان السواك مطهرة للفم ، مرضاة للرب ، ما جاءنى جبريل الا أوصانى بالسواك حتى لقد خشيت أن يفرض على وعلى أمتى ولولا أنى أخاف أن أشق على أمتى لفرضته لهم ، وانى لاستاك حتى لقد خشيت أن أحفى مقادم فمى ) (٤٦) .

وعن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لولا أن أشق على أمتى أو على الناس لامرتهم بالسواك

---

(٤٦) أخرجه ابن ماجه فى سننه ١٠٦/١ ، كما أخرجه النسائى فى سننه مختصرا من حديث عائشة ١٠/١ .
أحفى : من الاحفاء وهو الاستئصال .
مقادم الفم : الاسنان المتقدمة . وقيل هى اللثات وهى ما حول الاسنان من اللحم وهذا أقرب .



مع كل صلاة (٤٧) .

وعن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : السواك مطهرة للفم مرضاة للرب (٤٨) .

وعن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل بيته بدأ بالسواك (٤٩) .

وعن حذيفة قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فمه بالسواك (٥٠) .

وعن على بن أبى طالب قال : ان أفواهكم طرق للقرآن فطيبوها بالسواك (٥١) .

---

(٤٧) أخرجه البخارى جـ ٢ ص ٥ ، وأخرجه مسلم بلفظ لولا أن أشق على المؤمنين جـ ١ ص ٢٢٠ ، وأخرجه مالك جـ ١ ص ٦٦ ، وأخرجه أبو داود جـ ١ ص ١١ وأخرجه الترمذى جـ ١ ص ٣٤ ، وأخرجه النسائى جـ ١ ص ١٦ ، وأخرجه ابن ماجه جـ ١ ص ١٠٥ . فالحديث صحيح لاتفاق البخارى ومسلم وأصحاب السنن على روايته .

(٤٨) أخرجه البخارى جـ ٣ ص ٤٠ الشعب ، وأخرجه النسائى جـ ١ ص ١٥ ، وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه جـ ١ ص ٧٠ . فالحديث صحيح حيث رواه البخارى تعليقا بطريق الجزم ، كما صححه النووى .

(٤٩) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٢٤/١ والترمذى فى جامعه ٣٤/١ . والنسائى فى سننه ١٢/١ ، وابن ماجه فى سننه ١٠٥/١ .

(٥٠) أخرجه البخارى فى صحيحه ٥٥/١ ومسلم فى صحيحه ١٢٤/١ ، والنسائى ٨/١ .

(٥١) أخرجه ابن ماجه ١٠٦/١ ، وفى الزوائد اسناده ضعيف .

**( خامسا ) ــ نظافة الثياب :**

دعا الاسلام المسلم الى أن يكون ثوبه نقيا نظيفا طاهرا حيث اشترط لصحة الصلاة خلو الثوب من النجس والقذر ، كما طالبه بتطهيره حين اصابته بالنجاسة .

فقد قال الله تعالى لرسوله : ( وثيابك فطهر ) ، وقال تعالى ( يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد ) .

والمراد بالزينة هنا الثياب الحسنة ، ولا تكون الثياب حسنة الا اذا كانت نظيفة ، وارتداء مثل هذا النوع من الثياب نوع من الجمال الذى يحبه الله ، فقد سئل النبى عن الرجل الذى يحب أن يكون ثوبه حسنا ، وفعله حسنا . فقال : ان الله جميل يحب الجمال (٥٢) . وقال : ( البسوا من ثيابكم البياض فانها خير ثيابكم ، وكفنوا بها موتاكم ) (٥٣) .

ولا شك أن الملابس النظيفة تحافظ على صحة الانسان فلا يصاب بما يصاب به سائر الناس الغير معنيين بنظافة ملابسهم من أمراض جلدية وغيرها .

---

(٥٢) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الايمان باب تحريم الكبر وبيانه ج ١ ص ٩٣ عن ابن مسعود ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ج ١ ص ٢٦ وأيده الذهبى فى ايراده فى التلخيص . والحديث صحيح لرواية مسلم له .

(٥٣) أخرجه الترمذى فى الجنائز باب ما يستحب من الاكفان ج ٣ ص ٣٢٠ قال الترمذى قال ابو عيسى : حديث ابن عباس حديث حسن صحيح ، وأخرجه ابو داود عن ابن عباس بزيادة لفظ وان خير أكحالكم الأسمر فانه يجلو البصر وينبت الشعر فى الطب باب فى الامر بالكحل ج ٢ ص ٣٣٦ ، وفى اللباس باب فى البياض ج ٢ ص ٢٧٣ . وأخرجه الحاكم فى المستدرك عن ابن عباس بلفظ خير ثيابكم البياض فالبسوها احياءكم وكفنوا فيها موتاكم . وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ج ١ ص ٣٥٤ ، ووافقه الذهبى فى التلخيص بنفس الصفحة . فالحديث صحيح حيث صححه الترمذى وصحيح الحاكم معناه .



كما دعا الاسلام المسلمين الى ارتداء الملابس النظيفة لصلاة الجمعة . ويقاس على الجمعة حضور الاجتماعات العامة . انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول عن عائشة : ما على أحدكم ان وجد سعة أن يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبى مهنته (٥٤) .

وعن أبى هريرة وأبى سعيد قالا : سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ( من اغتسل واستن ومس من الطيب ان كان عنده ولبس من أحسن ثيابه ثم جاء الى المسجد ولم يتخط رقاب الناس ثم ركع ما شاء الله أن يركع ثم أنصت اذا خرج امامه حتى يصلى كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التى كانت قبلها ) (٥٥) .

وعنه صلى الله عليه وسلم : ( من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله وتطهر فأحسن طهوره ، ولبس من أحسن ثيابه ، ومس ما كتب الله له من طيب أهله ثم أتى الجمعة ولم يلغ ولم يفرق بين اثنين غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى ) (٥٦) .

---

(٥٤) أخرجه ابو داود فى الجمعة باب اللبس للجمعة ج ١ ص ٢٤٨ ، وأخرجه الهيثمى فى موارد الظمآن حديث رقم ٥٦٨ ، وأخرجه ابن ماجه فى اقامة الصلاة باب ما جاء فى الزينة يوم الجمعة ج ١ ص ٣٤٨ ، وأخرجه البيهقى فى الجمعة باب السنة فى اعداد الثياب الحسان للجمعة ج ٣ ص ٢٤٢ ، وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه وصححه الاعظمى محقق صحيح ابن خزيمة أيضا بقوله حديث صحيح لمشاهدة حديث ١٧٦٥ ج ٣ ص ١٣٢ .

(٥٥) أخرجه ابن ماجه فى اقامة الصلاة باب ما جاء فى الزينة يوم الجمعة عن أبى ذر بمعنى حديث أبى هريرة وقال فى الزوائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات ابن ماجه ج ١ ص ٣٤٩ ، وأخرجه ابو داود فى الطهارة باب الغسل يوم الجمعة ج ١ ص ٨٣ ، وأخرجه البيهقى فى الجمعة باب السنة فى اعداد الثياب الحسان للجمعة ج ٣ ص ٢٤٣ ، وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه وقال محققه الاعظمى اسناده حسن .

فالحديث أقل ما يقال فيه انه حسن حيث صحيح البوصيرى فى الزوائد على ابن ماجه اسناده وحسنه محقق صحيح ابن خزيمة .

(٥٦) أخرجه ابن ماجه فى سننه ١/٣٤٩ ، وجاء فى الزوائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات .

من هذا كله يتبين أن عناية الاسلام بالصحة لم تكن أقل من عنايته بالعلم ، ذلك أن الاسلام يبنى أحكامه على الواقع والواقع أنه لا علم الا بالصحة ، ولا مال الا بالصحة ، ولا عمل الا بالصحة ، ولا جهاد الا بالصحة ، والصحة رأس مال الانسان وأساس خيره وهنائه .

## نوعية الماء الصالح للتطهير فى الشريعة الاسلامية :

اشترطت الشريعة لصلاحية الماء للتطهير أن يكون ماء طبيعيا لم يتغير طعمه أو لونه ، أو ريحه ولم تخالطه قاذورات يخشى منها على صحة الانسان .

## المحافظة على نظافة الماء ونقائه فى الشريعة الاسلامية :

لقد كانت الارشادات النبوية واضحة جلية فى العلاج والوقاية حيث جاء فيها الامر بالتداوى ، كما جاء فيها التحذير من العدوى ، والامر بعزل المرضى عن الاصحاء ، والنهى عن التبول والتبرز فى الماء الذى يستعمله الناس فى وضوئهم واغسالهم ، وسائر شئونهم ، وفى طريقهم الذى فيه يمشون ، وفى ظلهم الذى به يستظلون ، وموارد مياههم التى عليها يجلسون ، ومن ذلك شواطىء الترع والانهار والقنوات . حيث نقل جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن أن يبال فى الماء الراكد (٥٧) .

وعن الحسن بن عبد الله بن مغفل : ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى أن يبول الرجل فى مستحمه ، وقال : ان عامة الوسواس منه (٥٨) .

---

(٥٧) راجع صحيح مسلم ١/١٣٣ ، والترمذى ١/١٠٠ ، وأبو داود ١/٥٦ وابن ماجه ١/١٢٤ .

(٥٨) أخرجه أبو داود ١/٢٩ ، وابن ماجه ١/١١١ .
قال الترمذى فيه هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث أشعث بن عبدالله ويقال له أشعث الاعمى . الترمذى فى الطهارة =



وعن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ( لا يغتسلن أحدكم فى الماء الدائم وهو جنب ) ، فقالوا : يا أبا هريرة كيف يفعل ؟ قال : يتناوله تناولا ، رواه مسلم وابن ماجه .

ولاحمد وأبى داود : لا يبولن أحدكم فى الماء الدائم ولا يغتسل فيه من جنابة (٥٩) .

وعن أبى سعيد الحميرى عن معاذ بن جبل — رضى الله عنه — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( اتقوا الملاعين الثلاث البراز فى الموارد ، وقارعة الطريق ، والظل ) رواه أبو داود ، وابن ماجه (٦٠) .

---

= باب كراهة البول فى المغتسل ، قال احمد محمد شاكر محقق الترمذى أشعث ثقة والاسناد صحيح . وأخرجه النسائى بلفظ الترمذى عن عبدالله بن مغفل أيضا فى الطهارة باب كراهية البول فى المغتسل ، قال احمد محمد شاكر محقق الترمذى اشعث ثقة والاسناد صحيح . وأخرجه النسائى بلفظ الترمذى عن عبدالله بن مغفل أيضا فى الطهارة باب كراهية البول فى المستحم ، وكذا أخرجه ابن ماجه فى الطهارة باب كراهية البول فى المغتسل ج ١ ص ١١١ حديث رقم ٣٠٤ ، واخرجه احمد فى مسنده ج ٥ ص ٥٦ . فاسناد الحديث صحيح كما ذكره احمد شاكر اضافة الى ذكر معناه فى البخارى .

(٥٩) نيل الاوطار للشوكانى ج ١ ص ٢٠ ، الماء الدائم : الساكن غير الجارى .
وقد سبق بيان معنى جنب وجنابة .
( لا يغتسلن أحدكم فى الماء الدائم وهو جنب ) أخرجه مسلم فى الطهارة باب النهى عن الاغتسال فى الماء الراكد ج ١ ص ٢٣٦ رقم ٩٧ عن أبى هريرة بلفظ لا يغتسل ... بدون نون التوكيد ، وأخرجه النسائى فى كتاب المياه .

(٦٠) نيل الاوطار للشوكانى ج ١ ص ٧٥ . الموارد : المجارى والطرق الى الماء . أخرجه ابو داود فى الطهارة باب المواضع التى نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن البول فيها ج ١ ص ٦ عن معاذ بن جبل — رضى الله عنه ، وأخرجه ابن ماجه فى الطهارة باب النهى =

فهذه الاحاديث جميعا تنهى عن تلويث الماء بالبول والبراز لان هذا الصنيع مع قذراته ، وتقذذ النفوس منه ، يولد أمراضا وبائية . فهذا بول فيه بلهارسيا ، وهذا فيه سكر ، وهذا فيه حمى صفراء ، وآخر فيه صديد ، الى غير ذلك من الامراض التى تظهر فى البول .

كذلك يوجد بالبراز ميكروبات مختلفة ، وديدان فتاكة (كالدوسنتاريا والانكلستوما والدودة الشريطية) .

وهذا هو السر فى كثرة المصابين بهذه الامراض من أبناء الريف الذى لا يتحرز أهله عن هذا الصنيع .

وأعتقد أنهم لو علموا أنه مما يغضب الله ويسخط عليهم رسوله ويستوجب اللعن والطرد من رحمة الله ما فعلوه وما سكتوا عمن يفعله .

من هذا يتبين سر نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن التبول والتبرز فى الطرق والظل والماء سواء كان جاريا أو راكدا ، لان

---

= عن الخلاء على قارعة الطريق جـ ١ ص ١١٩ نقل محمد فؤاد عبد الباقى فى كلام البوصيرى فى الزوائد بأن اسناده ضعيف .
باب النهى عن اغتسال الجنب فى الماء الدائم عن أبى هريرة بلفظ مسلم جـ ١ ص ١٤٣ وفى كتاب الغسل باب ذكر نهى الجنب عن الاغتسال فى الماء الدائم بنفس اللفظ جـ ١ ص ١٦٢ ، وأخرجه ابن ماجه فى الطهارة وباب الجنب ينغمس فى الماء الدائم بلفظ مسلم أيضا عن أبى هريرة جـ ١ ص ١٩٨ . فالحديث صحيح لرواية مسلم له .

(لا يبولن أحدكم فى الماء الدائم) .
أخرجه مسلم فى الطهارة باب النهى عن البول فى الماء الراكد جـ ١ ص ٢٣٥ رقم ٩٤ عن أبى هريرة بلفظ لا يبولن أحدكم فى الماء الدائم ثم يغتسل منه . وأخرجه أبو داود فى الطهارة باب البول فى الماء الراكد جـ ١ ص ١٧ ، وأخرجه الترمذى فى الطهارة باب ما جاء فى كراهية البول فى الماء الراكد عن أبى هريرة جـ ١ ص ١٠٠ بلفظ ثم يتوضأ منه . وأخرجه النسائى فى الغسل باب ذكر نهى الجنب عن الاغتسال فى الماء الدائم جـ ١ ص ١٦٢ .
فالحديث صحيح لرواية مسلم له .



الماء الجارى يحتاجه الناس فى شرابهم ومأكلهم ونظافتهم ، فاذا كان ملوثا بشىء مما ذكرنا ، وكان هذا الشىء لانسان مريض فلا شك فى انتقال هذا المرض الى من استعمل ذلك الماء الملوث .

وفى حالة الماء الراكد تزداد المخاطر وتتفاقم ، لان الماء الراكد بطبيعته مكان للميكروبات ، والذباب ، والهاموش ، اللذين يسببان أمراضا خطيرة للانسان .

ويقاس على البول والبراز كل ما يتلوث به الماء ، ويصيب الانسان فى صحته ، كالقاء فضلات المصانع ، والحيوانات النافقة ، والقمامة فى الانهار والترع والمصارف ، كذلك غسل الملابس الملوثة بالميكروبات فى مياهها .

ويتمثل حرص الرسول صلى الله عليه وسلم فى المحافظة على نقاء الماء فى قوله صلى الله عليه وسلم : ( اذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده حتى يغسلها ثلاثا ، فانه لا يدرى اين باتت يده ) (٦١)

---

(٦١) راجع نيل الاوطار للشوكانى جـ ١ ص ١٢٠ .
أخرجه مسلم فى الطهارة باب كراهة غمس المتوضىء وغيره يده المشكوك فى نجاستها فى الاناء قبل غسلها ثلاثا جـ ١ ص ٢٣٣ عن أبى هريرة رضى الله عنه . وأخرجه ابو داود فى الطهارة باب فى الرجل يدخل يده فى الاناء قبل أن يغسلها عن أبى هريرة بلفظ ثلاث مرات بدل ثلاثا ، وأخرجه النسائى فى الطهارة باب تاويل قوله عز وجل اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق جـ ١ ص ١٢ عن أبى هريرة وأخرج الترمذى عن أبى هريرة فى الطهارة باب ما جاء اذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاثا جـ ١ ص ٣٦ بلفظ ( اذا استيقظ أحدكم من الليل فلا يدخل يده فى الاناء حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثا فانه لا يدرى أين باتت يده ) قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح . وأخرجه ابن ماجه فى الطهارة باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده فى الاناء قبل أن يغسلها جـ ١ ص ١٣٩ ، نقل عن الزوائد قوله اسناده صحيح على شرط مسلم .
فالحديث صحيح حيث رواه مسلم وصححه الترمذى والبوصيرى .

رواه الجماعة ، الا أن البخارى لم يذكر العـدد ، وفى لفظ الترمذى وابن ماجه ( اذا استيقظ أحدكم من الليل ) .

وعن أبى عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ( اذا استيقظ أحدكم من نعاسه فلا يدخل يده فى الانـاء حتى يغسلها ثلاث مـرات فانه لا يدرى أين باتت يده أو أين طافت يـده ) . رواه الدارقطنى وقال اسناده حسـن .

وسبب الحديث كما قال العلماء هو أن أهـل الحجـاز كانوا يستنجون بالحجارة وبلادهم حـارة ، فاذا نام أحـدهم عرق فلا يأمن النـائم أن تقـع يـده على ذلك الموضـع النجس أو على قـذر غير ذلك .

فأى نظافـة ، وأى وقايـة ، وأى سـلوك صحى أرقى من هذا الذى طلبه رسـول الله صلى الله عليه وسلم منذ أكثر من أربعة عشرة قرنا .

وجاء أيضا فى الارشـادات النبويـة التحذيـر من ترك أوانى الطعام والشراب مكشـوفة ، حيث روى عن عائشـة — رضى الله عنهـا — أنها قالت : ( كنت أصنع لرسـول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة آنيـة مـن الليل مخمرة (٦٢) : اناء لطهـوره ، واناء لسواكه ، واناء لشـرابه .

وفى روايـة أخرى لابن ماجـة عن جابر قال : ( أمرنا النبى صلى الله عليه وسلم أن نوكىء اسقيتنا ونغطى آنيتنا ) (٦٣) .

---

(٦٢) التخمير : التغطية . يقال : خمر وجهه ، وخمر اناءك .

(٦٣) راجع ابن ماجه ١/١٢٩ .
حيث أخرجه فى الطهارة باب تغطية الاناء ج ١ ص ١٢٩ ، وأخرجه أحمد بلفظ وكنا نؤمر أن نوكى الاسقية ج ٣ ص ٨٢ ، وأخرج البخارى فى بدء الخلق باب صفة ابليس وجنوده قوله صلى الله عليه وسلم وأوك سقاءك واذكر اسم الله عن جـابر ج ٤ =



وروى عنه أنه قال : أطفئو المصابيح بالليـل اذا رقدتم وأغلقـوا الابـواب وأوكئوا الاسقية ، وخمروا الطعام والشراب .

أى غطـوا الطعام وأربطـوا قرب المـاء . وذلك حفظـا للطعـام والشراب من سـقوط الحشرات المؤذيـة التى تولد جراثيم المرض وهذا كله من باب الوقاية والتحفظ من الامراض وأسبابها .

* * *

---

= ص ١٥٠ ، وأخرجه احمد فى سنده ج ٣ ص ٣١٩ بلفظ البخـارى عن جابر أيضا .